[265] كتاب الأيمان وتوابعها وفيه مقاصد: الأول في الأيمان وفيه فصول: الأول في حقيقتها اليمين: عبارة عن تحقيق ما يمكن فيه الخلاف بذكر اسم ا تعالى أو صفاته. وإنما تنعقد با تعالى كقوله: ومقلب القلوب، والذي نفسي بيده، والذي فلق الحبة وبرأ النسمة. أو بأسمائه المختصة به (1) كقوله: وا، والرحمن، والقديم، والأزلي (2)، والأول الذي ليس قبله شئ. أو بأسمائه التي ينصرف إطلاقها إليه وإن أمكن فيها المشاركة كقوله: والرب والخالق والرازق. وكل ذلك تنعقد به مع القصد، لا بدونه. ولا تنعقد بما لا ينصرف الإطلاق إليه: كالموجود والحي والسميع والبصير وإن نوى بها الحلف، لسقوط الحرمة بالمشاركة. ولو قال: وقدرة ا أو علم ا: فإن قصد المعاني لم تنعقد، وإن قصد كونه

_____ (1) " به " ليست في (2145). (2) في (ص): " والقديم الأزلي ". _____